



اسم المقال: المبادئ الأساسية لعمليات حفظ السلام

اسم الكاتب: م.د. حسين مزهر خلف، محمد كريم جبار

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/7234>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/08 07:43 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>



{ (المبادئ الأساسية لعمليات حفظ السلام) }

م.د. حسين مزهر خلف (*)

الباحث
محمد كريم جبار (**)

mohammedkarim78@gmail.com

hussien_m_k@yahoo.com

الملخص

يعد مفهوم حفظ السلام من المفاهيم الجديدة التي استخدمتها الامم المتحدة لتسوية النزاعات, إذ ساهم ذلك المفهوم في حفظ السلم والامن الدوليين عبر انشاء عمليات حفظ السلام في مناطق مختلفة من العالم.

واستندت عمليات حفظ السلم والامن الدوليين الى مبادئ اصبحت تُشكل سمة بارزة لها ولاسيما فيما يتعلق بحفظ السلم والامن الدوليين ومن تلك المبادئ , موافقة اطراف النزاع والحياد وعدم اللجوء الى استخدام القوة إلا في حالة الدفاع عن النفس.

المقدمة.

قبل الدخول في موضوع مبادئ عمليات حفظ السلام, لا بدّ لنا من التعريف بتلك العمليات, كونها أداة مهمة في حفظ السلم والأمن الدوليين والتي استخدمتها منظمة الأمم المتحدة لتحقيق ذلك الغرض.

إذ بعد فشل عصبة الأمم المتحدة بمنع نشوب الصراعات بين الدول وبالشكل الذي أدى إلى دمار شامل على المستويات كافة وكبدت البشرية خسائر فادحة في الأرواح والأموال, الأمر الذي حدا إلى أن تكون هناك وقفة من واضعي الميثاق التأسيسي لمنظمة

(*) كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد.

(**) وزارة الخارجية.

ثالثاً: اشكالية الدراسة.

ساهمت عمليات حفظ السلام في تحقيق الاستقرار ولمدة طويلة عبر العمليات التي نفذتها الامم المتحدة لذلك يعالج موضوع الدراسة اشكالية رئيسة وهي (هل تعد المبادئ التي اعتمدها منظمة الامم المتحدة ضرورية لانشاء عمليات حفظ السلام؟ ومن تلك الاشكالية الرئيسة تتفرع عدة اسئلة منها:

1- ما مفهوم حفظ السلام؟

2- ماهي مبادئ عمليات حفظ السلام؟

3- ما هي حالات استخدام القوة المسموح بها لقوات حفظ السلام؟

4- هل يؤثر استخدام القوة من قبل قوات حفظ السلام على حيادية تلك القوات؟

رابعاً: فرضية الدراسة.

تقوم فرضية الدراسة على افتراض مؤداه) ان لقوات حفظ السلام دوراً في حفظ السلم والامن الدوليين وذلك من خلال اعتماد تلك القوات على مبادئ اصبحت تشكل ساس لكل العمليات التي تقوم به الامم المتحدة).

خامساً: مناهج الدراسة.

اعتمدت الدراسة على عدة مناهج منها، المنهج التحليلي (الوصفي) وكذلك تم اعتماد المنهج التاريخي في الدراسة.

سادساً: هيكلية الدراسة.

تم تقسيم الدراسة الى مبحثين، يتطرق المبحث الاول الى مفهوم حفظ السلام وماهية قوات حفظ السلام، وفي المبحث الثاني سيتم تناول المبادئ التي تستند عليها عمليات حفظ السلام، ثم خاتمة للدراسة.

المبحث الأول: حفظ السلام (المفهوم، القوات).

ارتبط مفهوم (حفظ السلام) بإنشاء منظمة الأمم المتحدة , إذ بالرغم من ان ميثاقها لم يُشر إلى ذلك المفهوم, لكن استوجبه الأوضاع الدولية بسبب العجز* الذي أصاب الأمم المتحدة عن تأدية واجباتها وفقاً لنظام الأمن الجماعي, لذلك ومن أجل منع تفاقم النزاعات التي ظهرت بين الدول, تحركت الأمم المتحدة من أجل الحفاظ على السلم والأمن الدوليين, وذلك بإستحداث وسائل جديدة تكفل حصر تلك النزاعات, ومن أهم ما استحدثته الأمم المتحدة في هذا المجال, هو (حفظ السلام), واساس هذه الفكرة يعود إلى اقتراح قدمه وزير الخارجية الكندي السابق (ليستر بيرسون) في أثناء أزمة السويس عام 1956, وذلك لتأمين وقف إطلاق النار وتسوية النزاع بشكل سلمي, ولهذا فقد تم نشر أعداد قليلة من أفراد تلك القوات الدولية والتي سُميت بقوات حفظ السلام¹. إذ يُنسب الفضل إليه في تشكيلها², لذلك كانت العمليات التي تقوم بها الأمم المتحدة في ظل مفهوم (حفظ السلام), هو محاولة منها للإيفاء بمتطلبات المجتمع الدولي في مدة معينة , ولذا فقد ظهر حفظ السلام إلى الوجود كممارسة عملية للأمم المتحدة, ومن ثم أدى ذلك إلى تكريس فكرة حفظ السلام وصياغته مفهوماً جوهرياً من مفاهيم السلم والامن الدوليين³.

وحسب الموقع الرسمي للأمم المتحدة , فإن مفهوم حفظ السلام يُشير إلى واحد من تلك الأنشطة الواسعة من الأنشطة التي تضطلع بها المنظمة الدولية وذلك من أجل هدف أساس يتمثل في حفظ السلم والأمن الدوليين⁴, ولذا فإن بدايات مفهوم حفظ السلام تعود إلى الحرب الباردة, ويتجسد تطبيق هذا المفهوم من خلال قوات تكون مهامها الفصل بين المتنازعين, وإدارة النزاع منعاً لتفاقمه أكثر من كونها وسيلة لتسوية النزاع⁵.

وقد عرف الباحثون مفهوم حفظ السلام بصيغ عدة , منها: أنه وسيلة لمساعدة الدول التي يمزقها الصراع والعمل على خلق أوضاع ملائمة لتحقيق السلام المستدام⁶, وهناك من يرى أن (حفظ السلام) يعني الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة في محاولة لتهدئة الصراعات المسلحة والنزاعات السياسية الحادة , وذلك من خلال قوات حفظ السلام⁷, وكذلك يشير البعض الى ان المفهوم يعني مرحلة تثبيت السلام ودعمه من خلال جهود الأمم

المتحدة وذلك بنشر القوات التابعة لها في مناطق الصراع وبموافقة أطرافه وتضم تلك القوات ثلاث فئات وهم العسكريون والشرطة والمدنيون⁸، ويعني أيضاً الإجراءات التي تتخذها الأمم المتحدة في محاولة منها لتهدئة الصراعات المسلحة والنزاعات السياسية الحادة، وقد تطورت مهمة الحفاظ على السلم والأمن الدوليين ولاسيما بعد انتهاء الحرب الباردة لتصبح أداة لكبح النزاعات وذلك بعد قيامها بالعديد من العمليات في مناطق مختلفة من العالم⁹.

كذلك يشير مفهوم حفظ السلام إلى العملية التي تتم من خلالها تدخل أطراف أو مؤسسات عسكرية أو مدنية أو دولية أو إقليمية، وذلك بقصد مراقبة الأطراف المتصارعة ومنع تجدد العنف أو الأعمال العسكرية بينهما أو للمحافظة على اتفاقية السلام الموقعة بينهما، وألمراقبة حسن التنفيذ لتلك الاتفاقية من قبل الأطراف الموقعة عليها وتشتمل عمليات حفظ السلام على إجراءات تعمل على ترسيخ السلام بين أطراف الصراع، ولذلك يُعد حفظ السلام من ابتكارات الأمم المتحدة في هذا الصدد من خلال نشرها قوات تابعة لها في ميدان الصراع وبموافقة أطرافه¹⁰.

ولاشك بأن الترجمة الفعلية لحفظ السلام تتجلى من خلال إرسال الأمم المتحدة لبعثة تتكون من قوات مسلحة أو شرطة مدنية أو متطوعين مدنيين للمعاونة والمساعدة في تنفيذ أي اتفاقيات يكون قد تم التوصل إليها بين حكومات أطراف الصراع أو النزاع وذلك بالاستناد إلى ثلاثة مبادئ وهي: موافقة أطراف الصراع على تلك العملية، وعلى نشر القوات وحيادها، وامتناع تلك القوات من استخدام القوة العسكرية إلا في حالات الدفاع عن النفس¹¹.

ويرى (فرست سوفي) بأن (حفظ السلام) عبارة عن شراكة فريدة من نوعها والتي تجمع كل من الجمعية العامة ومجلس الأمن الدولي والأمانة العامة والمساهمين من قوات وأفراد في جهد مشترك لصون السلم والأمن الدوليين، وتكمن قوة تلك القوات في الشرعية المنبثقة- من ميثاق الأمم المتحدة- وفي الطائفة الواسعة من الدول المساهمة والمشاركة في هذه العمليات¹²، ويشير (موريس فلوري) إلى (حفظ السلام)، على إنها تلك العمليات العسكرية

وشبه العسكرية التي تنظم حسب الضرورة وذلك لعدم القدرة على تنفيذ المادة (43)* من ميثاق الأمم المتحدة , وكذلك عدم القدرة على الاستناد الى القرارات التي يصدرها مجلس الأمن بهذا الخصوص, ووفقاً لهذا التعريف , فإن العمليات الخاصة بحفظ السلام , تضم عناصر عسكرية إلى جانب العناصر الأخرى من شرطة ومدنيين وتكلف بمهام متعددة سواء كانت ذات طبيعة عسكرية أم غيرها.¹³ بينما يرى (مارك جولدوينغ) في (حفظ السلام), العمليات التي تنشأها الأمم المتحدة وبموافقة الأطراف المعنية بالنزاع وبقصد المساعدة في السيطرة عليه وحلّه بين أطرافه, ويكون ذلك من خلال قيادة ورقابة الأمم المتحدة , ويتمويل يقع على عاتق الدول الأعضاء, ومن قوات عسكرية وأشخاص يتصرفون بشكل حيادي, ولا يستخدمون القوة إلا في حالة الضرورة القصوى¹⁴.

وقد تطور مفهوم (حفظ السلام) في خلال العقد الأخير من القرن العشرين من منظوره التقليدي القائم على أساس مراقبة عمليات وقف إطلاق النار بين أطراف الصراع والفصل بين القوات المتصارعة إلى نموذج مركب من عناصر عسكرية ومدنية معاً¹⁵, وفي التقرير المقدم من (بطرس بطرس غالي) السكرتير العام الأسبق للأمم المتحدة والذي حمل عنوان (خطة للسلام (An Agenda Of Peace)) في عام 1992, أشار إلى أن مفهوم (حفظ السلام) ينصرف إلى مجمل عمليات الأمم المتحدة في الميدان, ويتم ذلك بإرسال قوات عسكرية تابعة للأمم المتحدة أو أفراد مدنيين بهدف حفظ السلم والأمن وبموافقة الأطراف المتنازعة والتوسع في تلك العمليات من خلال مراقبة الانتخابات ونزع السلاح وغيرها¹⁶.

ومن الجدير بالذكر, إن الأمم المتحدة عملت على تطبيق مفهوم (حفظ السلام) على أرض الواقع وتبنيها لها كأسلوب لإدارة الأزمات والعمل على توفير الحلول المناسبة لها وذلك للحيلولة لمنع خروجها عن نطاق السيطرة , فحفظ السلام يكون من خلال نشر قوات عسكرية متعددة الجنسيات وبقيادة الأمم المتحدة , لذلك فهي تدير الأزمات القائمة والخروج بحلول مناسبة , فضلاً عن إنها تعمل على الحد من تفاقم الصراعات المحتملة¹⁷, فكان مفهوم (حفظ السلام), ترجمة فعلية لتحقيق هدف المنظمة الدولية والمتمثل بحفظ

السلم والأمن الدوليين , ولذا فإنه قد اعتبر اختراعاً منها لملاً حاجة ماسة وفراغ واضح في أثناء الحرب الباردة بين القطبين الدوليين¹⁸ , وعلى الرغم من عدم الإشارة إلى حفظ السلام في ميثاق الأمم المتحدة , إلا إن ذلك جعل من مجلس الأمن يعد اللجوء إلى مثل تلك العمليات بمثابة أداة دبلوماسية تساعده في الوفاء بواجباته وبموجب السلطة الممنوحة له فيما يتعلق بحفظ السلم والأمن الدوليين¹⁹ . وتجدر الإشارة إلى ان التطبيق العملي لمفهوم (حفظ السلام) على ارض الواقع ارتبط بالانسحاب الهولندي من اندونيسيا عام 1947 والذي تطلب وضع ترتيبات تتناسب مع هذه المرحلة , وقد تم ذلك من خلال إرسال مراقبين عسكريين والإشراف على عملية الانسحاب ومراقبة وقف إطلاق النار بين الجانبين , إذ وافق مجلس الأمن وفي قراره المرقم (72) لعام 1947 على وضع مراقبين عسكريين , على طول منطقة النزاع بين هولندا واندونيسيا ليكون باكورة نشاط الأمم المتحدة وما يمكن أن تقوم به لحل النزاعات وحفظ السلم والأمن الدوليين²⁰ , وقد أطلق على تلك القوات العديد من التسميات, إذ أطلق عليها تسمية (قوات الطوارئ) وكذلك (قوات حفظ السلام) و(قوات الأمم المتحدة)²¹ .

بالرغم من ان تسمية تلك القوات كانت محلّ خلاف إلا انه من الثابت , ان مصطلح قوات حفظ السلام الدولية يطلق على القوات التي يتم إرسالها بقرار يصدر من مجلس الأمن إلى مناطق النزاع المسلح وتكون مهمة تلك القوات هي لمنع الاحتكاك بين الأطراف المتنازعة وليست ذات صفة قتالية وهي بذلك تكون قوات مكلفة بمهمة سلام, ووفقاً لأهداف الأمم المتحدة والمنصوص عليها في ميثاقها, فإن إدارة تلك العمليات الخاصة بحفظ السلام تكون مخصصة لمساعدة الدول الأعضاء لغرض الحفاظ على السلم والأمن الدوليين²² .

فضلاً عن ذلك, فان لقوات حفظ السلام مهام اخرى تتمثل في مراقبة وقف إطلاق النار أو الإشراف على تطبيق الهدنة وهي لا تستخدم السلاح إلا في حالة الدفاع عن النفس فهي قوات ليست قتالية وليست ذات مهام عسكرية , وان عمل تلك القوات ليس قسرياً, أي إنها لاتسعى إلى الضغط على دولة ما لإجبارها على إتباع سلوكا معيناً كما هو منصوص

بالفصل السابع من الميثاق²³، و قوات حفظ السلام هي " قوات يعود تشكيلها الى كل من مجلس الأمن والجمعية العامة استناداً إلى التدابير السلمية لحفظ السلم والأمن الدوليين المنصوص عليها في الميثاق ويتم تزويدها بأسلحة دفاعية لإرسالها إلى مناطق النزاع بناءً على موافقة مسبقة من الدولة المضيفة²⁴، وتنقسم قوات حفظ السلام على نوعين وهما: بعثات المراقبة وقوات حفظ السلام، إذ تضم بعثات المراقبين العسكريين التابعين للأمم المتحدة، ضباطاً غير مسلحين من الدول الأعضاء وبناءً على طلب السكرتير العام²⁵، بينما تتشكل قوات حفظ السلام من قوات مسلحة تقدمها الدول الأعضاء وتتخصص وظيفتها في منع عودة القتال وإعادة سلطة القانون والنظام والعمل على تهيئة الظروف لغرض إعادة الأوضاع إلى حالتها الطبيعية²⁶.

ولذا فإن مفهوم (حفظ السلام)، يعتبر من الوسائل المبتكرة والتي لجأت إليها منظمة الأمم المتحدة وذلك بهدف الحفاظ على السلم والأمن الدوليين، وكذلك للخروج من حالة العجز الذي أصابها نتيجة اللجوء إلى حق النقض (الفيتو) من الدول صاحبة العضوية الدائمة في مجلس الأمن الدولي، الأمر الذي جعل من فكرة (حفظ السلام) مقبولة لحل المشاكل والأزمات المتكررة والتي تتطلب حلولاً سريعة من الأمم المتحدة لمعالجتها وذلك من خلال نشر أفراداً تابعين لها في مناطق النزاع.

ووفقاً لما سبق، نرى أنه من الممكن تعريف عمليات حفظ السلام على إنها تلك الإجراءات التي طورتها الأمم المتحدة بقصد العمل على تهدئة الصراعات وتسويتها من خلال نشر قوات عسكرية في مناطق النزاع وتستند في عملها إلى مبادئ رئيسية ومنها موافقة أطراف النزاع على تشكيلها والحياد وعدم اللجوء إلى استخدام القوة إلا في حالة الدفاع عن النفس.

المبحث الثاني :- مبادئ عمليات حفظ السلام.

تُكلم بالنجاح , إذا لم تركز على اتفاق مع العناصر المتحاربة , اتفاق وقف إطلاق النار يمكن أن يؤدي إلى تسوية شاملة للنزاع"³¹ , ويلجأ مجلس الأمن في حالة إنشائه لقوات دولية ولغرض إرسالها في أراضي دولة ما , إلى عقد اتفاقية بينه وبين الدولة المضيفة , إذ يتقرر وجود تلك القوات بناءً على قرار من مجلس الأمن وبتوصية من الجمعية العامة وقبلها بطلب من الدولة التي ترغب بوجود تلك القوات على أراضيها وبهذا تُعقد اتفاقية بكل ما له علاقة بحجم القوات ومدة بقاءها , وهذا ما حصل مع قوة الطوارئ التي شكلتها الأمم المتحدة عام 1956 , إذ استوجب عمل تلك القوات , موافقة الحكومة المصرية , كشرط مسبق لوجودها على أراضيها³² , وكذلك في حالة جمهورية الكونغو والتي طلبت قوات دولية على أراضيها في 12-7-1960 وتم عقد تلك الاتفاقية بين الأمين العام للأمم المتحدة وجمهورية الكونغو في 27-11-1961 حول المركز القانوني والحصانات الخاصة بموظفي الأمم المتحدة³³ , وكما في الاتفاقية الموقعة* بين الأمين العام للأمم المتحدة ومنظمة سوابو في ناميبيا في عام 1989³⁴ .

مما سبق , يتبين لنا إن مجلس الأمن يقرر -باعتباره الجهة المخولة - إرسال قوات حفظ السلام إلى أي منطقة في العالم وخصوصاً إذا ما كانت تلك المشكلة تهدد السلم والأمن الدوليين. ولهذا فيجب أن يقرر المجلس أولاً ما إذا كانت المشكلة المعروضة مهددة للسلم والأمن الدوليين استناداً لأحكام الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة , وعليه أن لا يرسل أي قوات إلى مناطق النزاع إلا بعد حصول موافقة تلك الأطراف , فالدولة التي تتعرض إلى عدوان أو تهدد بعدوان , يجوز لها أن تطلب من مجلس الأمن أن يرسل قوات إليها , ولذلك فإن الطلب بوجود قوات حفظ السلام من الدولة المعنية على أراضيها يتيح لها أيضاً أن تطلب سحب القوات وكما حصل في حالة الطلب المصري بسحب قوات قوة الطوارئ عام 1967³⁵ .

إن قوات (حفظ السلام) ليست قوات ردعية , لذا فهي توجد وتباشر مهامها بموجب موافقة الدولة أو الأطراف المتصارعة , ولهذا فإن تلك القوات الدولية لها طابع رضائي³⁶ ,

وهذا الأمر يُعزى إلى أحكام المادة الثانية الفقرة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة والخاصة بمبدأ المساواة في السيادة بين الدول الأعضاء، أي بمعنى، إن الدول تتساوى في ممارستها للشؤون الداخلية والخارجية الخاصة بها وباستقلال كامل ومن دون خضوعها لسلطة أخرى سواء كانت دولة أم منظمة الأمم المتحدة، ولهذا فإن وجود القوات الدولية في أراضي الدولة ومن دون الحصول على موافقتها لنشرها، يعد بمثابة اعتداءً على سيادتها³⁷. ومن الأمثلة على ذلك، هو ما طالب به مجلس الأمن الدولي وبقراره المرقم 425 في 19-3-1978 بخصوص لبنان، إذ دعا (جميع الدول باحترام سيادة لبنان واستقلالها وان تتوقف إسرائيل وبشكل فوري عن انتهاك السيادة اللبنانية)، مؤكداً في الوقت نفسه، بأن إرسال قوة تابعة للأمم المتحدة في جنوب لبنان هو بطلب من الحكومة اللبنانية³⁸، على اثر الاجتياح (الإسرائيلي)، ولهذا فإن الطلب أو الدعوة من الحكومة اللبنانية قد شكل موافقة صريحة للسماح لتلك القوة بالوجود على أراضيها³⁹.

2- الحياد. (Neutrality)

يعدُّ مبدأ الحياد من المبادئ الأساسية لعمل قوات حفظ السلام، ولهذا فإن عمليات حفظ السلام تتصف بالحياد لأي طرف بسبب إن التزامها بتلك الصفة هو عامل مهم وحاسم للحفاظ على موافقة وتعاون الأطراف الرئيسية والمعنية بالنزاع⁴⁰، ويلتزم أفراد عمليات حفظ السلام بأن لا يكون تدخلهم أو وجودهم في منطقة النزاع يؤدي بالنتيجة إلى التأثير على حقوق المتنازعين ومراكزهم القانونية ولا يكون ذلك مدعاة للحكم المسبق بإدانة بعض الأطراف المعنية بالنزاع⁴¹.

ولذلك فإن عمليات حفظ السلام لا تطلق أحكام مسبقة على أطراف النزاع، لأن هدفها هو العمل على الفصل بين الأطراف المتنازعة بعد إبرام اتفاق وقف إطلاق النار، وكذلك يجب أن يبتعدوا عن التدخل في الشؤون الداخلية لهم، لهذا فإن تلك العمليات تهدف إلى إعطاء فرصاً لتهدئة الأوضاع من خلال فسح المجال للتفاوض حول إيجاد حل سلمي للنزاع⁴².

إن مصداقية قوات حفظ السلام , تأتي من خلال ردة الفعل من المجتمعات المحلية وقناعاتها بعملها مما يعني تحقيقها لأهدافها التي جاءت من أجلها , وهذا بدوره ينعكس على تعزيز جانب الثقة وبما يؤدي إلى تعزيز السلام الدائم حتى بعد انسحابها وكل هذا يعتمد على نزاهة القوات وحياديتها التامة⁴³ , لذا فإن قوات حفظ السلام يجب أن تتصف بالحياد وان لا تتدخل لصالح طرف من دون آخر من أطراف النزاع⁴⁴ , وقد يسبب حياد قوات حفظ السلام بعض المشاكل لها وذلك عند تعرضها للخطر وذلك بوضع العوائق من أحد الأطراف المعنية بالنزاع ليكون فاصلاً بين إتمامها للأهداف التي تسعى إلى تحقيقها⁴⁵ .

إن الحياد يعني الانضمام إلى المبادئ التي جاء بها ميثاق الأمم المتحدة وكذلك أهداف العملية التي أطلقتها المنظمة الدولية والتي تركز على تلك المبادئ التقليدية لأي عملية حفظ السلام , ولهذا يجب أن لا يكون التعامل بطريقة واحدة في جميع الأوضاع والحالات , حيث ينبغي أن يكون تمييز بين الضحية والمعتدي⁴⁶ .

إن حيادية القوات الدولية تعني عدم التحيز لأي طرف من أطراف النزاع وان تلتزم بالظهور كطرف خارجي مهمته تهدئة الأوضاع بين الفرقاء من دون التدخل بالشؤون الداخلية لتلك البلدان⁴⁷ , ولا يعني الحياد , أن يكون تعامل قوات حفظ السلام مع أطراف النزاع على قدم المساواة في كل الحالات , ففي بعض الحالات , لا تتكون الأطراف المحلية من عناصر متساوية من الناحية الأخلاقية , بل تتألف بوضوح من معتدين وضحايا , وقد لا تكون الضرورة العملية هي التي تُبرر خروج تلك القوات عن الحياد , بل يكون مفروضاً عليهم أخلاقياً القيام بذلك⁴⁸ , لذا من الواجب هنا أن يتم توسيع الصلاحيات التي تُمنح لتلك القوات الدولية لجواز استخدام القوة , لكي تتمكن من أداء واجباتها , وكما حدث في عملية الكونغو عام 1960 لمساعدة الحكومة المركزية لمنع انفصال إقليم (كاتانجا) عنها⁴⁹ .

وفي اعتقادنا نجد بان تلك القوات قد لا تلتزم بالحيادية التامة , إذ قد يسبب الالتزام بالحياد مشاكل لتلك القوات وذلك عند تعرضها لهجمات من قبل اطراف النزاع , مما يعني ابتعادها عن تحقيق الاهداف التي جاءت من أجلها , ولذلك من الضروري لها ان تلتزم بتلك

المبادئ الأساسية لعملها ومن ضمنها مبدأ الحياد , لان ذلك يعزز عامل الثقة وبما يعود في النهاية على عملية السلام بين الاطراف المتنازعة , ومن ثمّ فان مبدأ الحياد ضروري جدا لعملية حفظ السلام .

3- عدم اللجوء إلى استخدام القوة إلا في حالة الدفاع عن النفس. (Non- Use of Force Just in case of self Defense)

يعدّ مبدأ عدم اللجوء إلى استخدام القوة, من المبادئ التي تستند إليها عمليات حفظ السلام , ويعود بالأصل في ذلك إلى انتشار القوات الدولية الأولى في عام 1956 , فقوات حفظ السلام هي ليست أداة قوة أو قمع ومن ثمّ فهي لا تعتبر قوة فرض سلام , وإذا ما دعت الحاجة والضرورة إلى استخدام القوة , فأنة لابد من ترخيص من مجلس الأمن ليتلائم مع الحد الأدنى من اللجوء إلى استخدامها بهدف تحقيق أهداف تلك العملية⁵⁰.

إن قوات حفظ السلام تضم وحدات عسكرية عديدة ولايُرَخَّص لقواتها إلا بحمل أسلحة خفيفة ولا يُسمح لها باستخدام القوة العسكرية لتنفيذ أهدافها إلا بشكل استثنائي وفي حدود ضيقة, وذلك لان وجود تلك القوات يتوقف أولاً وقبل كل شيء على شرط الحصول على موافقة أطراف النزاع المعنية ووجوب رضاها على انتشار القوات الدولية على أراضيها, وكذلك ينصرف إلى الإرادة الدولية للمنظمة التي أجازت تلك العملية وأنشأتها, ولكن يوجد بعض الاستثناءات لذلك المبدأ, وهو ما حصل في عملية حفظ السلام في الكونغو عام 1960, والتي تم الترخيص فيها لقوات الأمم المتحدة باللجوء إلى استخدام القوة المسلحة ضد الأشخاص غير التابعين لها وكذلك المرتزقة والذين يعملون مع إدارة إقليم كاتانجا وقيامهم بأنشطة غير مشروعة ضد القوات الدولية⁵¹, كذلك فقد اعتبرت الحرب الأهلية في الكونغو تهديداً للسلام والأمن الدوليين , مما استدعى قراراً من مجلس الأمن على إجازة استخدام القوة العسكرية لأهداف غير دفاعية وذلك بقصد إيقاف تلك الحرب الأهلية وحسب ما ورد في قراره ذي الرقم (161), وكذا الحال مع قرار مجلس الأمن ذي الرقم (169) والذي أجاز فيه استخدام القوة المسلحة ضد الانفصاليين في إقليم كاتانجا⁵².

إن لجوء قوات حفظ السلام إلى استخدام القوة هو إجراء خارج عن إرادتها وفي حالة الضرورة القصوى، وذلك لأن حق الدفاع عن النفس هو حق قد كفلته القوانين الدولية وهو إجراء يكون ضمن آخر الحلول التي تلجأ إليها تلك القوات لأن هدفها هو إحلال السلام وكما هو مُعلن في حيثيات إنشائها ولذلك فأنها تعد قوات سلام وليست قوات قتال⁵³، لذا فإن اللجوء إلى استخدام القوة يكون بمثابة الملاذ الأخير لتلك القوات للدفاع عن نفسها وذلك بقصد توفير وسائل الحماية لها. إن عدم لجوء قوات حفظ السلام إلى استخدام القوة، يوضحه (برايان اوركهارت)* وهو المسؤول السابق عن قوات حفظ السلام بقوله "إن الالتزام بعدم العنف من جانب قوات حفظ السلام يجعل هذه القوات فوق النزاع الذي تريد التعامل معه، بينما التخلي عن هذا المبدأ يجعلها طرفاً في النزاع وبالتالي طرفاً في المشكلة، ويؤدي إلى تدمير هيبتها ويعرضها لمخاطر"⁵⁴.

وفي تقديرنا أن مسألة استخدام القوة من قوات حفظ السلام قد يؤدي بها إلى نتائج غير محمودة العواقب، لاسيما أنّ عدم استخدام القوة من المبادئ الأساسية لعمل تلك القوات الدولية، ولذلك فهو يشكل دعامة أساسية لتحقيق السلام، ولذا يكون اللجوء إلى ذلك الحق والمكفول دولياً في آخر الحلول التي تلجأ إليها قوات حفظ السلام وضمن حدود الدفاع عن النفس فقط.

الخاتمة.

من خلال الدراسة نجد بأن عمليات حفظ السلام هي أداة ابتكرتها منظمة الأمم المتحدة لتسوية النزاعات بين الدول، وتستند تلك العمليات عند إنشائها إلى عدد من المبادئ التي تسهم في حفظ السلم والأمن الدوليين، ولذلك عند إنشاء عمليات حفظ السلام من خلال المنظمة الدولية، فإن ذلك يتطلب مبادئ أساسية يجب أن تتصف بها تلك العمليات ومن ضمن تلك المبادئ هي أن تكون تلك القوات تتمتع بصفة الحياد أي بمعنى لا تميل لحساب طرف دون آخر وكذلك أن تحظى بموافقة أطراف النزاع كي تمارس أعمالها التي انيطت بها

ومنها مراقبة وقف اطلاق النار بين اطراف النزاع وايضاً ان تمتنع تلك القوات عن اللجوء الى استخدام القوة الا في حدود ضيقة جداً للدفاع عن النفس.

The basic principles of peacekeeping operations

Dr. Hussein mazheri

Mohammed karim

Abstract

The concept of peacekeeping is one of the new concepts used by the United Nations to settle disputes. This concept has contributed to the maintenance of international peace and security through the establishment of peace-keeping operations in various regions of the world.

International peace-keeping and security operations have been based on principles that have become a prominent feature, particularly with regard to the maintenance of international peace and security, such as the consent of the parties to the conflict, neutrality and the non-use of force in self-defense

* اذ تمثل عجز الامم المتحدة في اصدار قرارات حفظ السلم والامن الدوليين وذلك يرجع الى الانقسام السياسي الذي شهده العالم بين معسكرين راسمالي واشتراكي وانعكس ذلك بشكل كبير داخل مجلس الامن الدولي وأدى الى احتكار القرار الدولي السياسي بين الطرفين الاقوى , بحيث اصبح اللجوء لاستخدام حق النقض (الفيتو) من الامور المألوفة وهذا أدى الى تعطيل دور الامم المتحدة في حل النزاعات للمزيد ينظر: فرست سوفي, الوسائل القانونية لمجلس الأمن في تدويل النزاعات الداخلية وتسويتها, دراسة تحليلية تطبيقية, بيروت, منشورات زين الحقوقية, , 2013, ص. 244.

1-خالدة ذنون مرعي , الأمم المتحدة وإدارة النزاع الدولي, مجلة جامعة تكريت للعلوم القانونية والسياسية , العدد 9, السنة 3, تكريت , 2011, ص 258.

² يوسي أم هانيمامي, الأمم المتحدة : مقدمة قصيرة جداً, ترجمة: مُجّد فتحي خضر, مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة, القاهرة, 2013, ص 78.

³ مُجّد خليل الموسى, استخدام القوة في القانون الدولي المعاصر , عمان, دار وائل للنشر , 2004 , ص 196.

⁴ -الموقع الرسمي للأمم المتحدة. <http://www.un.org/ar/peacekeeping/operations/peacekeeping.shtml>

⁵ مُجّد خليل الموسى, مصدر سبق ذكره , ص 199.

⁶ فتحية لبيتيم , نحو إصلاح منظمة الأمم المتحدة حفظ السلم والأمن الدوليين , بيروت , مركز دراسات الوحدة العربية , 2011 , ص 21.

- ⁷ مراد كواشي , قوات حفظ السلام وأثارها على تطبيق القانون الدولي الإنساني , عمّان , دار الحامد للنشر والتوزيع , 2014 , ص 20.
- ⁸ محمود عبد الحميد سليمان , عمليات حفظ السلام في نهاية القرن العشرين, مجلة السياسة الدولية , العدد 134 , مركز الأهرام للدراسات والبحوث الإستراتيجية , القاهرة , 1998 , ص 38.
- ⁹ سعد حقي توفيق , النظام الدولي الجديد , دراسة في مستقبل العلاقات الدولية بعد انتهاء الحرب الباردة , عمّان , الأهلية للنشر والتوزيع , 1999 , ص ص 45-46.
- ¹⁰ سامي إبراهيم الخزندار, إدارة الصراعات وفض النزاعات إطار نظري , بيروت , مركز الجزيرة للدراسات , 2014 , ص ص 88-89.
- ¹¹ مروة نظير , عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة التطور المفاهيمي والعملية , الحوار المتمدن , العدد 3168 , متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=23335>
- ¹² فرست سوفي, مصدر سبق ذكره , ص 149.
- *-تنص المادة (43) من ميثاق الأمم المتحدة على : " يتعهد جميع أعضاء "الأمم المتحدة" في سبيل المساهمة في حفظ السلم والأمن الدولي, أن يضعوا تحت تصرف مجلس الأمن بناء على طلبه وطبقاً لإتفاق أو اتفاقات خاصة ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات والتسهيلات الضرورية لحفظ السلم والأمن الدولي ومن ذلك حق المرور. يجب أن يحدد ذلك الاتفاق أو تلك الاتفاقات عدد هذه القوات وأنواعها ومدى استعدادها وأماكنها عموماً ونوع التسهيلات والمساعدات التي تقدم , تجرى المفاوضات في الاتفاق أو الاتفاقات المذكورة بأسرع ما يمكن بناءً على طلب مجلس الأمن, وتبرم بين مجلس الأمن وبين أعضاء "الأمم المتحدة" أو بينه وبين مجموعات من أعضاء "الأمم المتحدة", وتصدق عليها الدول الموقعة على وفق مقتضيات أوضاعها الدستورية."
- ¹³ عُهد صافي يوسف , النظام القانوني لعمليات حفظ السلام الدولية , القاهرة , دار النهضة العربية , 2008 , ص 13.
- ¹⁴ المصدر نفسه, ص 16.
- ¹⁵ دينا عُهد جبر, دور المشاركة الجماهيرية في صنع السلام , ندوة صنع السلام بين التأسيس الفكري والتطبيق العملي , نشرة قضايا سياسية دولية , بغداد, كلية العلوم السياسية , العدد 6 , 2015 , ص 10.
- ¹⁶ تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال المنظمة: " برنامج للسلم : الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم وحفظ السلم", الجمعية العامة للأمم المتحدة, وثيقة رقم A/47/277 والمؤرخة في 17-6-1992, متاح على الموقع الإلكتروني: <http://www.un-documents.net/a47-277.htm>
- ¹⁷ مارك جولدينغ, عمليات حفظ السلام الدولية , نماذج وقضايا , تحرير (أمل جادو) , جامعة بيرزيت , معهد الدراسات الدولية , فلسطين , 2000 , ص 1.
- ¹⁸ بطرس بطرس غالي , الأمم المتحدة بين متناقضات المرحلة الانتقالية والمسؤولية المشتركة , مجلة السياسة الدولية , العدد 117 , القاهرة , مركز الأهرام للدراسات والبحوث الإستراتيجية , 1994 , ص 92.
- ¹⁹ خالد حامد شنيكات , عمليات حفظ السلام , دراسة في التطورات وسياقاتها المستقبلية , العدد 141 , أبو ظبي , مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية , 2009 , ص 7.

- 20 عُثْمَانُ مُحَمَّدُ الْعَطِيَّاتِ ، الصراعات والنزاعات الدولية ، التجربة الأردنية ، دور قوات حفظ السلام الدولية في حفظ السلام والاستقرار العالمي ، عَمَّانُ، جودي للخدمات العلمية والأدبية ، ، 2008 ، ص9.
- 21 فرست سوفي ، مصدر سبق ذكره ، ص 148.
- 22 سهيل حسين الفتلاوي، الأمم المتحدة ، الإنجازات والإخفاقات ، الجزء الثالث ، عَمَّانُ، دار الحامد للنشر والتوزيع ، ، 2011 ، ص 355.
- 23 سعد حقي توفيق ، مبادئ العلاقات الدولية ، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، بغداد ، مكتبة السنهوري ، ص ص 515-516.
- 24 عُثْمَانُ جَبَّارِ جَدُوعِ، دور عمليات حفظ السلام الدولية في تسوية النزاعات المسلحة الداخلية ، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد 38، 2015، ص 124.
- 25 فؤاد البطاينة، الأمم المتحدة، منظمة تبقى ونظام يرحد ، بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 2003 ، ص 266.
- 26 سعد حقي توفيق ، مبادئ العلاقات الدولية ، مصدر سبق ذكره ، ص 516.
- United Nations:" Peacekeeping Operations,Principles and Guideline Department of Peacekeeping Operations,Department of field support,new York,2008,pp31-32
- 28 فرست سوفي ، مصدر سبق ذكره ، ص 155.
- 29 زروال عبد السلام ، عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، 2010 ، ص 49.
- 30 عُثْمَانُ مُحَمَّدُ الْعَطِيَّاتِ ، مصدر سبق ذكره ، ص 51.
- 31 غسان الجندي ، اركيولوجيا المعرفة في عمليات حفظ السلام الدولية، عَمَّانُ، دار وائل للنشر ، 2000، ص 101.
- 32 عُثْمَانُ وَلِيدُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، الأمم المتحدة وحفظ السلم والأمن الدوليين، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت، 1994، ص 165.
- 33 جابر إبراهيم الراوي ، المنازعات الدولية، بغداد ، مطبعة دار السلام ، 1978 ، ص ص 222-223.
- *إذ تعتبر تلك الاتفاقية من الامثلة الحديثة على موافقة الاطراف على استقبال قوات حفظ السلام الدولية ، حيث عقد الامين العام للامم المتحدة خافيير بيريز دي كويلار اتفاقية مع جنوب افريقيا ومنظمة سوابو في شهر اذار عام 1989، وذلك بقصد استضافة وحدات دولية مهمتها الاشراف على عملية حفظ السلام في ناميبيا.
- 34 غسان الجندي، مصدر سبق ذكره ، ص 100
- 35 سهيل حسين الفتلاوي ، مصدر سبق ذكره ، ص 360.
- 36 سعد حقي توفيق ، مبادئ العلاقات الدولية ، مصدر سبق ذكره ، ص 516.
- 37 عُثْمَانُ صَائِيِ يَوْسُفِ ، مصدر سبق ذكره ، ص ص 120-121.
- 38 عُثْمَانُ صَائِيِ يَوْسُفِ ، مصدر سبق ذكره، ص 124.
- 39 عُثْمَانُ وَلِيدُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، مصدر سبق ذكره، ص 167.
- 3 United Nations:" Peacekeeping Operations,Principles and Guidelines",Op.Cit.p33.

- 41 مُجّد صافي يوسف , مصدر سبق ذكره, ص 144.
- 42 قلمي احمد , قوات حفظ السلام , دراسة في ظل المستجدات الدولية, أطروحة دكتوراه (غير منشورة) , جامعة مولود معمري -تيزي اوزو, الجزائر , كلية الحقوق والعلوم السياسية, , 2013, ص 84.
- 43 فرست سوفي, مصدر سبق ذكره , ص 156.
- 44 مُجّد خليل الموسى, مصدر سبق ذكره , ص 201.
- 45 المصدر نفسه , ص 202.
- 46 مُجّد صافي يوسف, مصدر سبق ذكره, ص 146.
- 47 مُجّد محمود العطيات , مصدر سبق ذكره , ص 53.
- 48 تقرير الفريق المعني بعمليات حفظ السلام (تقرير الإبراهيمي), الصادر بالوثيقة S/2000/809, الفقرة 50, متاح على الموقع الرسمي للأمم المتحدة <http://www.un.org/ar/documents/viewdoc.asp?docnumber=A/55/305>
- 49 فؤاد البطاينة , مصدر سبق ذكره , ص 268.
- 50 فرست سوفي , مصدر سبق ذكره , ص 155-156.
- 51 مُجّد يوسف صافي , مصدر سبق ذكره, ص 150 .
- 52 مُجّد خليل الموسى, مصدر سبق ذكره , ص 203.
- 53 مراد كواشي, مصدر سبق ذكره, ص 46.
- * بريان اوركهات, مساعد الأمين العام للأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام في مدة الأمين العام الأسبق للمنظمة خافيير بيريز دي كويلار, ولقد عاصر خمسة من الأمناء العاميين لمنظمة الأمم المتحدة, للمزيد : يُنظر, أمين شلبي, ايركهارت وتجارب قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام, مجلة السياسة الدولية, العدد 96, مركز الأهرام للدراسات والبحوث الإستراتيجية, القاهرة, 1989, ص 227.
- 54 غسان الجندي , مصدر سبق ذكره , ص 83.